المجتمع المدني كفاعل أساسي لتحقيق المصلحة العامة في المجتمع - واقع وآفاق-

ملخص

برز مفهوم المجتمع المدني في الثمانينيات من القرن الماضي واكتسب في برهة وجيزة أهمية كبيرة في جميع الأوساط السياسية والاجتماعية والفكرية ولم يتوقف هذا الاهتمام بدور المجتمع المدني ووظيفته أبدا حتى اليوم فبينما تتوطد دعائمه في المجتمعات المتقدمة ويتسع دوره، نجده يتعثر بمستويات متفاوتة في بلدان العالم الثالث.

إن مفهوم المجتمع المدني هو نقيض ويختلف عن مفهوم آخر وهو المجتمع السياسي (أو النظام السياسي). لذا نجد أن مفهوم المجتمع المدني يشمل ويغطي حركات كثيرة ومختلفة من حيث شكل وأهداف تنظيمها مثل: حركات من أجل السلام، والمدافعة عن البيئة، والحركات النسوية وتلك المتعلقة بالنقابات وغيرها الكثير. وما انفك هذا التنظيم من لعب أدوار هامة داخل المجتمع لاسيما لتحقيق المصلحة العامة في المجتمع، بالإضافة إلى الانتقال الكبير لمضامينه الأساسية من مستوى التنظير الفكري إلى دائرة الفعل والتأثير الميداني من خلال تدخله في بلورة السياسات العامة، سواء على المستوى الوطني أو على الصعيد الدولي وكذلك بفعل الامتداد العالمي المعاصر الذي شهده هذا المفهوم.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، النظام السياسي، المصلحة العامة .

آمنة مخانشة

قسم علم الاجتماع
جامعة باتنة
الجزائر

Résumé

L'expression de société civile est à la mode. Elle est apparue dans les années quatre-vingt, puis très vite a acquis une grande importance au niveau de tous les milieux politiques, sociales et culturels.

Cette considération pour la société civile et sa fonction n'a

مقدمة

حظي مفهوم المجتمع المدني وبالنظر لتأثيراته العملية المعاصرة باهتمام إنساني متزايد وعلى مختلف الأصعدة لاسيما الفكرية منها، حيث سجل المفهوم حضوره المتميز على مستوى الدراسات والأبحاث الأكاديمية وساحات النقاش المتعددة الجوانب فلسفيا وسياسيا وقانونيا واجتماعيا،

© جامعة الإخوة منتوري قسنطينة1، الجزائر2015.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

jamais cessé de grandir et surtout dans les sociétés développées, par contre elle rencontre plus au moins des difficultés dans les pays du tiers monde.
Le concept de société civile s'oppose à - ou se distingue de- celui de société politique (ou système politique). Le plus souvent, la société civile recouvre des mouvements variés, éclatés, dont le niveau d'organisation varie : mouvements pacifistes, environnementalistes, féministes, communautaires et syndicaux, etc. Cette organisation sociale joue un rôle important au sein de la société par rapport à l'intérêt commun et son influence sur les politiques générales, soit au niveau national ou international.
Mots clés: Société civile, Système politique, L'intérêt commun.

والتي انصبت من خلال الجهود على محاولة ضبط وتحديد مضامين هذا المفهوم ومقوماته الأساسية كمجال أو قطاع منفصل ومستقل عن باقي القطاعات الأخرى في المجتمع سواء الحكومية منها أو الخاصة.

وعليه فأنه من الضروري لنا وفي سبيل فهم المكانة والامتياز الذي تحظى به تنظيمات المجتمع و دور الفرد كمساهم فيها على مستوى السياسات والجهود الإنسانية المعاصرة طرح الإشكالية حول : مدى فعالية المجتمع المدني كفاعل أساسي لتحقيق الصالح العام في المجتمع؟ لاسيما من خلال أسسه ومقوماته؟

ومن ثمة فإن الخوض في دراسة التأثيرات والتطورات العملية للمجتمع المدني على مستوى مجالات الصالح العام المتعددة في المجتمع، يستوجب منا ومراعاة لمتطلبات المنهج العلمي الانطلاق بداية من ضبط وتحديد المفاهيم الأساسية لماهية المجتمع المدني وذلك بالتطرق إلى مختلف المراحل تطوره وبلورة مضامينه في المبحث الأول ثم التحول على ضوء ذلك إلى بيان أسسه ومقوماته التي يرتكز عليها، لتمكينه من تحقيق مساهمة فعلية في تنظيم المجتمع وتسييره وكذا غرس سلوكيات إيجابية جديدة لأفراده في المبحث الثاني. وأنهيت البحث بخاتمة ضمنتها بعض الاستنتاجات والتوصيات كما استعملت في بحثي هذا المنهج التاريخي والتحليلي والوصفي نظرا لما يتطلبه الموضوع.

المبحث الأول: المجتمع المدني مفاهيمه وتصوراته الفقهية.

ترتبط المفاهيم بمراحل زمنية ومكانية معينة، ولا يمكن بأي حال من الأحوال عزل مفهوم ما عن تاريخه، فالمفهوم عادة ما يكون مرتبط بتاريخ نشأته وبالمشكلات التي كانت مطروحة وقت نشوئه، والمجتمع المدني يُعد مفهوما ارتبط وتطور واكتمل في ظل العديد من المراحل الحاسمة.

لذا كان لزوما تتبع التطور التاريخي للمجتمع المدني ونشأته في الدول الغربية والعربية ثم بعد ذلك إلى ملامح ظهوره في الدولة الجزائرية، لنعرج للمدلول التعريفي له.

المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الأطر التاريخية المختلفة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن البوادر الأولى لانبثاق مفهوم المجتمع المدني تدل لا محالة على حدوث تحول تاريخي على عدة مراحل، إذ أنه أصبح يُعبر عنه بأنه انعكاس عن نقلة حضارية هائلة ومظهرا للحداثة في الوقت ذاته.

الفرع الأول: نشأة المجتمع المدني في الدول الغربية

بالرجوع إلى أصول نشأة المجتمع المدني نجده تبلور في الموروث الفكري الذي خلفه اليونانيون خاصة من خلال اما كتابات أفلاطون وتلميذه أرسطو، التي طورت مفاهيم السلطة والمواطنة وظاهرة التمدن ومفاهيم المصلحة العامة.

رغم اتجاه بعض الآراء لربط النشأة الفعلية لمفهوم المجتمع المدني بعصر النهضة الأوروبية (*) التي شكلت بحسبهم الإطار الأصلي لبروز مضامينه الأولى في خضم الصراع الكبير الذي شهدته المجتمعات الأوروبية آنذاك لاسيما بين الطبقات البرجوازية من جهة وسلطة الكنيسة الدينية والملكية المطلقة من جهة أخرى.

بحيث مثّل المجتمع المدني لديهم –الإغريقيون قديما- ككومنولث للمواطنين تجمعهم منظومة سياسية معينة، وفي داخل هذا الكومنولث الذي تم تنظيمه على غرار مدينة الدولة الإغريقية التي لا تشير إلى كلمة "المدني" في عبارة المجتمع المدني إلى السلوك الطيب بل إلى متطلبات المواطنة المعرفة والخطابة والمشاركة.

وكان مفهوم هذه المواطنة الصالحة بالنسبة لأفلاطون مستمدا من رغبته في إقامة قاعدة أخلاقية صلبة متدرجة من أعلى إلى أسفل للحياة العامة.(1)

وبهذا فإن المجتمع المدني يكون خاضعا لسلطة الدولة وللضروريات الأخلاقية الملزمة لقادته المستنيرين افتراضا.(2)

وأما أرسطو فيبدأ نظريته من فلسفته العامة والطبيعة البشرية التي تتجسد في أن الإنسان مدني بالطبع وبالتالي فهو حيوان سياسي، لكونه لا يملك الشعور بالخير والعدالة وأن سعادته تتحقق في العيش الجماعي في ظل المدينة والأسرة عنده هي وحدة البناء، فمن مجموع الأسرة تتكون القرية، ومن مجموع القرى تتكون المدينة، لأنها غاية في الوجود الإنساني تفرضها طبيعة الإنسان التكوينية.

وقد كان المجتمع المدني عند المفكر"توماس هوبز" صاحب السلطة المطلقة في الفكر السياسي عام 1651 هو المجتمع القائم على التعاقد،(3) ومن ثمة الانتقال من ذلك المجتمع البشري الذي خرج من حالة الطبيعة (الفطرية) إلى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة عل اتفاق تعاقدي(4).

أما المفكر جون لوك 1689 فقد انتهى إلى المفهوم الأمريكي الحالي للمجتمع المدني، فالمجتمع المدني عمل طوعي وفردي وليس عمل جماعي وبالمشاركة لم يوجد ولم يتحكم فيه الملك أو الدولة ويتسم بديمقراطية وليدة ويشكل أساس المجتمع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المدني عن طريق الملكية الفردية "الممتلكات" بتعبير لوك وحكم القانون المشاركة الديمقراطية وتضامنت معا جماعات المجتمع المدني طوعيا.

للحد من الحكم المطلق وللحفاظ على الحرية والنظام والممتلكات قد ذهب المفكر جون جاك روسو (القرن الثامن عشر) في نظريته عن العقد الاجتماعي إلى القول بأن السيادة لا تقبل التجزئة في الشعب الذي يستحيل أن تكون بموجبه محل تنازع أو تفويض، وأن الصلاحية المطلقة للحاكم تتقلب وتصبح سيادة الشعب ولكنها تبقى مطلقة، وهي سيادة كلية تستند إلى الإرادة العامة وهي إرادة الجميع وليس مجموع الإرادات، أضف إلى ما جاء في كتابه (العقد الاجتماعي): "يحدث توافق بين الجميع على قدر من التنازلات في سياق اجتماعي، يتم فيه التنازل فرديا عن بعض الحقوق الشخصية، مقابل منفعة أخرى، تتمثل في مجتمع منظم مستقر، وحكم راشد".(5)

وكانت التقاليد الألمانية فيما يتعلق بالمجتمع المدني تختلف اختلافا شديدا عن التقاليد الانجليزية أو الفرنسية، التي بدت فيها التقاليد الفرنسية بعد عان 1879 متذبذبة ما بين النماذج التابعة للدولة من ناحية، وبين الانفجارات الشعبية المنتمية إلى روسو من ناحية أخرى.

فالفكر الغربي الحديث الذي ننسبه إلى كونت وهيجل، يرى المجتمع المدني بمنظور الحاجة والأنانية الذي يجب أن يكون مراقب بصفة دائمة من طرف الدولة.

فهناك تأكيد قوي على تناسب القانون والنظام بنظره، الأمر الذي يتطلب أيضا دولة قوية، ولكن هذه الأخيرة بحاجة أيضا إلى أن تكون محكومة بالقانون كوسيلة للتوافق بين الاستقلال المعنوي للفرد وبين الحاجة إلى النظام العام.(6)

الفرع الثاني: نشأة المجتمع المدني في الجزائر

لم يكن غريبا بالنسبة للجزائر أن تلتفت أكثر من غيرها لمفهوم المجتمع المدني وتبني أثره الجديدة، فقد تبنته أكثر عند ظهور -وبداية – الدولة الجزائرية في الميادين الاجتماعية والثقافية والتعامل مع بعض القوى الاجتماعية الذي غلب عليها الطابع الحضري من أبناء الفئات الوسطى الأقرب للفضاء الثقافي المفرنس وخاصة عند اشتراك قوى جديدة في المنافسة السياسية و غيرها ....الخ.

علما أن الجزائر قد عرفت في مرحلة سابقة لها محاولة تغيير محتشمة للإطار القانوني المسير للعمل الجمعوي في بداية النصف الثاني من الثمانينات 1987 لتسهيل عملية تكوين جمعيات لكنها بقيت من دون نتائج كبيرة على الساحة التنظيمية خاصة بعد سلسلة النصوص القانونية في ديسمبر 1971 المعدلة في 3 تم إصدارها بدءا من الستينات والتسعينات ولغاية السبعينات كمنشور سنة 1964 (7) وأمرية 7 جوان 1972 التي تشترط مادتها الثانية على سبيل المثال موافقة ثلاث مؤسسات رسمية من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وزير الداخلية والوزير المكلف بالقطاع والسلطة المحلية (أي الوالي) عند طلب تأسيس جمعية في الميادين الثقافية، الدينية والرياضية.

إذا كان بداية الظهور لهذا المفهوم في النصف الثاني من الثمانينات القرن الماضي(8)، وبدأ الحديث عن هذا المفهوم الجديد في الوقت الذي كان فيه النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة حادة في قاعدته الاقتصادية وشرعية مؤسساته السياسية ونمط تسييرها المعتمد على الدولة كفاعل وحيد ليس فقط في المجال السياسي، بل حتى في المجال الاقتصادي والاجتماعي.

بحيث كانت من تداعيات أحداث أكتوبر 1988 التي عاشتها الجزائر وظهور إطار دستوري وقانوني جديد تم بموجبه الاعتراف بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن آرائهم السياسية والدفاع عن مطالبهم الاقتصادية والاجتماعية.

وبعد ذلك المصادقة على الدستور الجديد 1989 والذي تميز بانبثاق مظاهر المجتمع المدني على شكل جمعيات وأحزاب بعدد كبير ناهيك عن والنقابات....ا خ

إلا أن مفهوم المجتمع المدني على الساحة الجزائرية قد ارتبط أكثر بالجمعيات والنخب التي أطرت هذا الفضاء الجديد بكل التنوع الذي عرفته اهتماماتها والتي تطورت عدديا وبسرعة مباشرة بعد المصادقة على قانون الجمعيات رغم ما عرفه تطورها من خمول خلال النصف الثاني من التسعينات نتيجة الأوضاع الصعوبة التي عرفتها الجزائر- كما أشرنا سابقا- علما أن الجمعيات الجزائرية لاسيما المحلية منها وحتى بعض الجمعيات الوطنية، عادة ما تتميز بتعددية نشاطها ودقة تجربتها الميدانية.

المطلب الثاني: المدلول التعريفي للمجتمع المدني.

شيوع مفهوم المجتمع المدني وكثرة تداوله عبر فترات تاريخية متتالية أدى إلى ظهور تعريفات ومعاني كثيرة، ولا شك بأن مفهوما كمفهوم المجتمع المدني والذي بدأت المجتمعات الراقية والحديثة تاريخيا به، ليس بالأمر البسيط. ناهيك عن كونه مفهوما له جذور في التاريخ، بحيث تبناه المثقفون المحللون والباحثون والمفكرون منذ القدم بالتحليل والتعمق لما له من ارتباط شديدي الصلة بالديمقراطية، المجتمع، المواطنة، الشرعية الدستورية...وغيرها. وعليه سنتطرق للمفهوم الفقهي التقليدي للمجتمع المدني ثم إلى التعريف الحديث له.

الفرع الأول: التعريف الفقهي التقليدي

أفرزت التراكمات المعرفية والفلسفية التي تناولت موضوع المجتمع المدني عبر مراحل تطور تاريخي جد مهم وتطبيقاته العلمية، اختلافا واضحا في رؤى الفقهاء للاتفاق حول تعريف جامع وموحد لهذا المفهوم، خاصة لطبيعته المميزة وكذا من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث تداخل تطبيقاته الميدانية مع العديد من المصطلحات التي يقترب منه في المعنى والمدلول النظري والفكري(9).

وقد انعكس هذا الأمر بشكل واضح من خلال ما نجده من كم هائل على مستوى المحاولات والآراء المتباينة في تحديدها لمفهوم المجتمع المدني، وبفعل الاختلاف الأساسي والجوهري في منطلقاتها الفكرية والإيديولوجية، غير أنهم بالمقابل أجمعوا على قيام ارتباط وثيق بين المجتمع المدني والمصلحة العامة، ونذكر منهم من:

حسب توماس هوبز فقد عرف المجتمع المدني بأنه:"....المجتمع المدني المنظم سياسيا عن طريق الدولة القائمة على فكرة التعاقد"، هذا ويعرف هيجل المجتمع المدني على أنه: "رابطة للأفراد كأعضاء في عمومية شكلية وذلك بواسطة حاجاتهم، ثم بواسطة النظام القانوني كأداة للحفاظ على أمن الأفراد وعلى ملكياتهم كنظام مفروض من خارجهم ينظم مصلحهم الخاصة والعامة."(10)

أما عن أنريك بومر في مقاله حول المجتمع المدني في إفريقيا يعرف المجتمع المدني على أنه:" كل ما يتضمن التشكيل الذي هو ليس دولة ولا يكون مدفوعا بالضرورة بدافع تحقيق المنفعة(11).

أما يعرف البعض المجتمع المدني على أنه :المساحة التي تدور فيها التفاعلات الاجتماعية العامة التي لا تتعلق مباشرة بالربح أو بالصراع على السلطة السياسية أو السيطرة على السلطة التنفيذية. وهو ما عليه المجتمع المدني الذي ينشط ويتطور طبقا لمنطلق وديناميكية تختلف جذريا عن تلك التي تتحكم في السوق أو تلك التي تتعلق بالممارسة المباشرة للسلطة السياسية.(12)

الفرع الثاني: التعريف الفقهي الحديث

رغم التصورات والتعاريف المختلفة التي أعطيت لمفهوم المجتمع المدني من قبل الفقهاء التقليديون يذهب الفقه الحديث - ومن باب الحرص في الوصول إلى تعريف أكثر دقة وموضوعية لهذا المفهوم- لاسيما أهم الآراء والمحاولات التي طرحت من قبل الباحثين والأساتذة، وعلى اختلاف توجهاتهم وخلفياتهم الفكرية والفلسفية بخصوص تحديد مضمون وأسس فكرة المجتمع المدني كالتالي:

بحسب الدكتور سامي خالد فإن المجتمع المدني:"هو مجموع التنظيمات المجتمعية من مؤسسات وجمعيات وهيئات ومجالس ونقابات وأحزاب ووسائل إعلام وشرائح اجتماعية لها تعبير تنظيمي في المجتمع، أي مجموع التنظيمات التي لها مصلحة فعلية في التحول الديمقراطي في المجتمع وبما يضمن الحد من السلطة القسرية للدولة.

أما لاري ديمند Larry Diamond المختص في الشؤون الديمقراطية،فهو يعرف

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المجتمع المدني بأنه حيز لحياة اجتماعية منظمة تعتمد على مبادئ الإرادة والدعم الذاتي والاستقلالية عن جهاز الدولة، ويخضع هذا المجتمع لنظام قانوني أو مجموعة من القوانين والالتزامات المشتركة.(13)

أما الدكتور، سعد الدين إبراهيم فيعرف المجتمع المدني أنه : مجموعة التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بالقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف.(14)

ومن نفس المنطلق تحديدا يعرف الأستاذ "ريمند هينيبوش Raymond Hinnebush " على أنه: شبكة الاتحادات الطواعية التكوين والمستقلة عن الدولة وعن الجماعات الأولية،ولكنها في الوقت الذي تعمل فيه على احتواء الانقسامات الاجتماعية وتشكيل منطقة عازلة بين الدولة والمجتمع، فإنها تعمل على ربطها بالدولة وسلطتها".(15)

أما بالتركيز على خصوصياته التنظيمية والمؤسساتية فقد عرف المجتمع المدني بأنه:" ذلك المجال أو القطاع الذي تتعدد فيه التنظيمات الطواعية المختلفة، كالأحزاب والنقابات والاتحادات والروابط والأندية وجماعات المصالح وجماعات الضغط وغير ذلك من الكيانات الغير الحكومية، التي تعمل في مجملها على إيجاد مؤسسات موازية للهيئات العامة في المجتمع، وعلى نحو يحول دون تفردها واحتكارها لمختلف ساحات العمل العام"(16).

وكذا بأنه:" المجتمع القائم على المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتنوعة الأهداف والمستقلة في عملها عن الحكومة، ومنهم من قال أنه المجتمع الذي يتلاشى فيه دور السلطة إلى المستوى الذي يتقدم فيه دور المجتمع على الدولة".

وعرفه فريق آخر "بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة و تسعى لتحقيق أهدافها ومصالح أفرادها، كالجمعيات الأهلية والحركات الاجتماعية والتنظيمات غير الحكومية والتي تربط وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف"(17).

عرف المجتمع المدني بأنه "جملة المؤسسات السياسية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لأغراض متعددة وقد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية" (18).

وأنه أيضا: "أنه مجموع التنظيمات التطوعية التي تعمل على تحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيوم معايير الاحترام والتراضي والتسامح والإرادة السليمة للتنوع والخلاف"، أضف إلى كونه:" مجموعة من التنظيمات المدنية الطوعية الحرة التي تمثل جسرا بين الفرد والدولة لتحقيق مصلحة جماعية قائمة على أساس التراضي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والتسامح والسلام."(19)

وعموما يمكن القول بأن المجتمع المدني بعني مجموعة من المؤسسات أو التنظيمات المستقلة نسبيا عن الدولة ولا تهدف إلى تحقيق عائدات مالية ترى إلى تنظيم العلاقة بين أفرادها والدفاع عن المصالح التي سطرها ضمن أهداف نشأتها.(20)

كما أفضت التطورات المعاصرة التي عرفها مفهوم المجتمع المدني مع مطلع تسعينات القرن العشرين والامتداد البارز لمجال تأثراته من حدود المجتمعات الوطنية إلى مستوى الأطر والعلاقات الدولية، إلى تحول كبير في مضامينه وتحديداته النظرية من جهة، وأفضت إلى صعوبة الوصول إلى إجماع وتوافق تام في ضبط مضامينه وأسسه من جهة أخرى.

بحيث انتقل مفهوم المجتمع المدني من المحلي أو الوطني -إن صح القول- إلى مفهوم المجتمع المدني العالمي، كتعبير عن فضاء للعمل الطوعي القائم على التمسك بقيم عالمية ووحدة مصير ومسؤولية المجتمعات الإنسانية اتجاه قضاياه المشتركة، إلى قضيا إنسانية عالمية تخص طبقات المجتمع المختلفة حول العالم، كالمطالبة بتقرير مصير بعض الدول المستعمرة واستقلالها وبذالك ترتبط اهتمامات السكان المحليين بمجتمع آخر، حتى تصل مخاطبة الطبقات المختلفة حول العالم رابطة المحلي بالعالمي والخاص بالعام (21).

فالجدير بالذكر أن أغلب مؤسسات التمويل الدولية، أصبحت تقدم دعما مباشرا ماليا وفنيا إلى المنظمات التطوعية الخاصة بالدول النامية، انطلاقا من قناعتها بالدور الذي يمكن أن تلعبه هذه المنظمات في إستراتيجية التنمية، وفي مواجهة سياسات التحول إلى القطاعات الخاصة وسياسات ما يسمى بالإصلاح الاقتصادي.(22)

إذ أنه ومؤخرا ظهر ما يسمى بالمجتمع المدني المعاصر الذي يدعو إلى إعادة بناء السياقات العامة وتقييم إمكانات دمقرطة المجتمع المدني فيما يتعلق بإدارة العلاقات الدولية والتأسيس للشمولية أو العالمية، بحث هناك منظورات أفرزتها مداخل دراسة ظاهرة العولمة على أنها déteriorisation والتي تشير إلى نوع معين من الفضاءات الإقليمية تتعايش وتتداخل مع الفضاء العالمي الأكثر شمولا.(23)

يتضح لنا أن المجتمع المدني حتى وإن اختلفت تعريفاته بين كل من الفقه التقليدي أو الحديث، فإنه بالإمكان تحديده في نهاية المطاف على أنه:

"مجموعة من التنظيمات الموجودة في المجتمع (مؤسسات وجمعيات وهيئات ونقابات وأحزاب...الخ)، تعمل بانفصال نسبي عن الدولة ويتحدد هدفها من الديمقراطية والحد من سلطة الدولة القسرية في سبيل تحقيق المصلحة العامة."(24)

المطلب الأول: على الصعيد الوطني.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يشارك المجتمع المدني على الصعيد الوطني بكثافة في تنمية المجتمع وفرض عناصر التمكين والاستدامة كونه يؤدي مجموعة من الوظائف الهامة،(25) ولكن يكون كذلك إلا بمعية عدة مقومات يرتكز عليها المجتمع المدني تتنوع بين موضوعية وأخرى مؤسساتية.

الفرع الأول: المقومات الموضوعية .

يعتمد المجتمع المدني ككيان فاعل في تحقيق المصلحة العامة على أسس تحديد مبادئه والقيم التي تحكمه وتحدد توجهاته والغاية المرجوة منه، والتي يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1- **الفعل الإرادي الحر والطوعي:** يستند المجتمع المدني على الانضمام الإرادي الحر لأفراده، ولذلك فهو يختلف عن الجماعات القبلية مثل الأسرة والعشيرة والقبلية، ففي الجماعات القريبة لا دخل للفرد في اختيار عضويتها فهي مفروضة عليه بحكم المولد أو الإرث،(26) وتشير فكر الطوعية هذه إلى مجموعة الظواهر المهمة في تكوين التشكيلات الاجتماعية المختلفة.

2- **الانتظام في شكل منظمات، جمعيات، مؤسسات، نوادي، أحزاب سياسية:** المجتمع المدني هو مجموعة من التنظيمات، كل تنظيم فيها يضم أفراد أو أعضاء يختار عضويته بمحض إرادتهم الحرة، وذلك بشروط يتم التراضي بشأنها أو قبولها ممن يؤسسون التنظيم أو ينضمون إليه فيما بعد، وهذا ما ميزه عن المجتمع التقليدي العام بمفهومه الكلاسيكي، وهذا ما يشير إلى فكرة المؤسسية التي تطال مجمل الحياة الحضرية تقريبا.(27)

3- **قبول التنوع والاختلاف بين الذات والآخرين:** بحيث يتشكل المجتمع المدني، عموما، من فاعلين اجتماعيين، وثقافيين، وأهل فكر، لهم انتماءات طبقية، وعقائدية وسياسية متباينة، وينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين و على حق الآخرين أن يكونوا منظمات مجتمع مدني تحقق وتحمي وتدافع عن مصالحهم المادية والمعنوية، والالتزام في إدارة الاختلاف بين منظمات المجتمع المدني بعضها البعض، وبينها وبين الدولة بالطرق السلمية المتحضرة، أي بقيم المجتمع المدني وضوابطه المعيارية، وهي قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتنافس والصراع السلمي.(28)

4- **عدم السعي للوصول للسلطة**: فليس من أهدافه الوصول إلى السلطة،(29) وإنما ينحصر دوره في مراقبتها والتأثير فيها، عن طريقة دعم المترشح الذي يعد بتحقيق أهدافه والمحافظة على مكتسباته وتعظيمها.

5- الاستقلالية المالية والإدارية والتنظيمية عن السلطة، فبغير هذا سيظل المجتمع المدني تابعا للسلطة، ويعد من أبرز خصائص المجتمع المدني، هو أن تتمتع تنظيماته بالاستقلالية الحقيقية عن سلطة الدولة، وهذا لا يعني انفصالها عن الدولة، ولكنها استقلالية نسبية، (30) حي تنشأ تنظيمات المجتمع المدني في الأصل بمبادرات من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأفراد والقوى والتكوينات الاجتماعية، ويفترض فيها أن تتمتع بالاستقلالية في النواحي المالية والإدارية والتنظيمية،(31) فضلا عن امتلاكها لهامش من حرية الحركة لا تتدخل فيه الدولة على نحو لا ترضاه التنظيمات المعنية.

6- **الديناميكية والحيوية:** التي من شأنها أن تضفي على نشاطه الفعالية والاستمرارية، بمعنى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة، تؤثر في ممارستها لنشاطها، فكلما كانت طريقة حل الصراع سلمية كان هذا دليلا على تطور المؤسسة والعكس صحيح، والمجتمع المدني لا يتسم بالضرورة بالتجانس(32) بل قد يكون بمثابة ساحة للتنافس والاختلاف، ومع هذا كلما زادت أنماط العلاقة القائمة على أساس التعاون والتنافس على حساب الصراع، اعتبر ذلك مؤشرا على حيوية هذا المجتمع.

الفرع الثاني: المقومات المؤسساتية

اعتمادا على التعريف الذي جاء به البنك الدولي لمصطلح المجتمع المدني بأنه: "مجموعة كبيرة من المنظمات غير الحكومية، والمنظمات التي لا تهدف إلى الربح، ولتلك المنظمات وجود في الحياة العامة، وتنهض بعبء التعبير عن اهتمامات وقيم أعضائها أو الآخرين، استنادا إلى اعتبارات أخلاقية، أو ثقافية، أو سياسية، علمية، دينية، أو خيرية...".(33)

يتبين لنا أن مصطلح منظمات المجتمع المدني يشير إلى مجموعة كبيرة من المنظمات تضم: جمعيات المجتمعات المحلية، والمنظمات غير الحكومية، والنقابات العمالية، ومجموعات السكان الأصليين، والمنظمات الخيرية، والمنظمات الدينية والمؤسسات.(34)

ومن ثم فمصطلح منظمات المجتمع المدني يضم مجموعة كبيرة من المنظمات، والمؤسسات الهامة والتي تسهم كلها في تفعيل الدور المهم الذي يؤديه على مختلف الأصعدة والمجالات، وأهم هذه المؤسسات هي:

أولا: الأحزاب والتنظيمات السياسية

إن اعتبار الأحزاب السياسية أحد مكونات المجتمع المدني، قد أثار جدلا كبيرا وسط الباحثين والمفكرين، حيث أن الكثير منهم اعتبر أن الأحزاب السياسية لا تدخل في تشكيل المجتمع المدني، وإنما تدخل في إطار المجتمع السياسي(35).

ويرى لاري دايموند أنه :"ما يميز المجتمع المدني ليس فقط استقلاليته عن الدولة، وإنما كذلك عن المجتمع السياسي، وهو جوهره النظام الحزبي، ...إن شبكات التنظيمات في المجتمع المدني يمكن أن تشكل تحالفات مع الأحزاب، ولكن إذا ما هيمنت عليها الأحزاب، فإنها تفقد وضع نشاطها الأساسي في المجتمع السياسي، وتفقد بالتالي معظم قدراتها على أن تقوم بأداء الوظائف الفريدة من التوسط وتعزيز وبناء الديمقراطية،(36) ويوجد سبب إقصاء فئة من المفكرين للأحزاب السياسية من دائرة المجتمع المدني، إلى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كون هدفه هو السعي للوصول إلى السلطة، لذلك فقد صنفت الأحزاب السياسية ضمن ما يسمى بالمجتمع السياسي.

غير أنه على النقيض من ذلك ثمة من يعتبر المكون الحزبي من بنية المجتمع المدني(37)، لدوره المحوري والفعال في إنعاش الكثير من جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية من خلال تنظيم العديد من الأنشطة وتقديم مختلف الانجازات والمساهمات، كما تقوم الأحزاب بدور كبير وواسع لنشر الوعي السياسي والاجتماعي باعتبارها مدرسة مفتوحة لتعليم المواطن وتنوير الرأي العام، وتشكيله بما يحقق التفاعل المطلوب لإشراك الشعب في اتخاذ القرارات الصحيحة لحل المسائل التي تهمه.

ثانيا: النقابات العمالية والمهنية .

عرف بعض المفكرين النقابة انطلاقا من وظيفتها بأنها:" مؤسسة خاصة تجمع بين مجموعة من الأشخاص بهدف الدفاع عن مصالحهم".(38)

فهذه النقابات لا تهدف إلى الربح أو الوصول إلى السلطة بل الدفاع عن مصالحها، وتشمل نقابات الأطباء و المهندسين و الصيادلة و المحامين و الصحافيين و والمعلمين ...الخ، و تعتبر النقابات بمثابة العمود الفقري للمجتمع المدني، وذالك لموقعها المركزي في العملية الإنتاجية والخدماتية، كما أن لها بعدها القومي على المستوى الإقليمي، إضافة إلى علاقاتها الخارجية مع التنظيمات المماثلة على الصعيد العالمي ما يمنحها المزيد من القوة والدعم.(39)

ثالثا: الجمعيات والاتحادات.

الجمعية أو الرابطة تعد كذلك من أهم تشكيلات المجتمع المدني، والجمعية تعني تعبير سياسي اجتماعي يطبق عامة على عدة تجمعات لعدة أشخاص للدفاع عن مصالحهم المشتركة أو تحقيق فكر مشترك ضمن حدود معينة وواضحة، تتنوع نشاطاتها ما بين الجمعيات المهنية،و الترفيهية،و الخيرية، والإنسانية، والقرآنية، والرياضية ...الخ.(40)

وهناك جمعيات تخدم فئات وشرائح اجتماعية معينة مثل :الأطفال، والشباب،و الشيوخ، والمرأة، والمعوقين، والمرضى، المساجين...الخ، وهناك جمعيات تتوجه بأهداف وبأنشطة للمجتمع ككل، وأخرى تقتصر أنشطتها على المجتمعات المحلية الموجود فيها.(41)

المطلب الثاني: على الصعيد العالمي

يساهم أيضا المجتمع المدني على الصعيد العالمي بوظائف الدفاع عن القيم الإنسانية والاجتماعية وتحقيق الموائمة بين المصلحة العامة والمفاهيم الجديدة للمجتمع المدني، وكذا حقوق الإنسان والرشاد من طرف المنظمات الدولية والحكومية وغير

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحكومية.

الفرع الأول: المنظمات الدولية غير الحكومية.

يعكس الامتداد الدولي المعاصر لمجال المجتمع المدني مدى اتساع تأثيره ومساهمته الميدانية كفاعل أساسي في تحقيق المصلحة العامة، ولاسيما على مستوى الهيئات الدولية وبالضبط في إطار هيئة الأمم المتحدة ONU.

شكلت هذه المنظمات غير الحكومية ONG على اختلاف وظائفها ومجالات تأثيرها، امتدادا واضحا لمدى تأثير مفاهيم وأهداف المجتمع المدني.(42)

فقد أصبحت المنظمات غير الحكومية تحتل موقعا مؤثرا في السياسة والقضايا الدولية ذلك أن الحكومات والمنظمات الدولية ما بين الحكومات" les organisations intergouvernementales" تمثل الفاعلين الأساسيين في صياغة القانون الدولي، باعتبارها المجال الدولي الحر الذي يظم جميع الفعاليات المستقلة عن سلطة الحكومات أو المنظمات الحكومية الدولية،(43) وتتنوع وظائف المنظمات غير الحكومية و أدوارها تبعا لطبيعة النظام السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي، كما ترتبط حيوية هذا الدور ارتباطا أساسيا بمدى رسوخ مبادئ الديمقراطية و قواعدها وما يتوفر من مناخ ملائم لممارسة هذه الأدوار، ويمكن أن نذكر من هذه الوظائف ما يتعلق بدعم جهود التنمية من حيث تقديم معونات اقتصادية للقطاعات الفقيرة، كذلك وظائف تتعلق بنشر ثقافة المبادرة و التطوع والتواصل مع المنظمات الدولية.(44)

وتعرف هذه المنظمات الدولية غير الحكومية على أنها: كل تنظيم يجمع أفراد أكثر من دولة ويمارس أنشطته بصفة مستمرة وفي دول مختلفة بغية تحقيق أهداف معينة".(45)

أما عن الأستاذ مارسل مارل فقد عرفها بأنها:" كل مجتمع أو رابطة تتشكل بين أشخاص ينتمون لدول مختلفة وعلى نحو قابل للاستمرار بغرض تحقيق أهداف معينة ليس بينها هدف تحقيق الربح".(46)

هذا وقد خص المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ECOSOC المنظمات غير لحكومية بتعريف قانوني موحد وجامع من خلال قراره الصادر في العام 1968 تحت رقم 1296 كما يلي:"تعد منظمات غير حكومية تلك المنظمات الدولية التي لم يتم إنشاءها بموجب اتفاقيات بين الحكومات، حتى وإن كانت بعضا منها تقبل تعيين السلطات الحكومية لبعض أعضائها، شريطة أن لا يعرقل هؤلاء الأعضاء الحكوميين حرية التعبير والاستقلالية التي تتمتع بها هذه المنظمات".(47)

ومن ثمة يمكن اعتبار أن المنظمات غير الحكومية هاته عبارة عن كيان دولي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مستقل عن أي تبعية للجهات الحكومية والذي يباشر مهامه على المستوى الدولي، سواء من حيث العضوية فيه التي تفتح لأفراد أكثر من دولة واحدة، أو من حيث مجال ومواضيع نشاطها التي تشمل مختلف القضايا المشتركة لشعوب العالم كالتنمية مثلا وغيرها من القضايا الولية التي تهف بالدرجة الأولى إلى تحقيق المصلحة العامة المشتركة.(48)

الفرع الثاني: الموضع القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية

أثار الموضع القانوني للمنظمات الدولية غير الحكومية جملة من النقاشات والاختلافات من حيث تكييفها مقارنة لما هو الشأن بالنسبة للمنظمات الحكومية الدولية التي يكون تكييفها القانوني وفقا لقواعد وأحكام التنظيم الدولي.

يرتبط التكييف القانوني للمنظمات الحكومية الدولية على المستوى الوطني بالتشريعات الداخلية للدولة التي أنشأت بها المنظمة والتي تعرف بدول المقر أو الدولة المنشأ، ولا يثير هذا الأمر من الناحية القانونية أي إشكال على اعتبار خضوع المنظمة من حيث نشأتها وتأسيسها والاعتراف لها بالشخصية القانونية لقانون الدولة الواقع بها مقرها الرئيسي وكذلك الحال بالنسبة لفرعها، إذ يخضع كل فرع للقانون الداخلي لدولة الموجود بها (49)، وعليه يتحدد الموضوع القانوني لهذه المنظمات- غير حكومية على المستوى الوطني، وفقا للتشريعات الداخلية المتعلقة بإنشاء التنظيمات والجمعيات المدنية وآليات عملها والانخراط فيها.(50)

أما على مستوى التشريعات والهيئات الدولية فالأمر يختلف بعض الشيء عما هو معمول به على مستوى التشريعات الوطنية بإخضاع المنظمات غير الحكومية للأحكام المتعلقة بالمقومات الوطنية لها الذي ذكرناه سابقا.

إذ يثير تحديد الموضع القانوني للتنظيمات غير الحكومية ONG على المستوى الدولي العديد من الإشكالات والاختلافات الفقهية كثيرة بين آرائهم لاسيما تلك المتعلقة بالاعتراف بالشخصية القانونية الدولية لها، على اعتبار أنها مجرد مبادرات خاصة لا تكتسي طابعا حكوميا كونها لا تمارس اختصاصات دولية ولا تخضع لأحكام القانون الدولي على الرغم من الامتداد الدولي لنشاطها وأهدافها في تحقيق المصلحة العامة.

غير أن فريقا آخر من آراء الفقهاء أخذ بعكس ذلك أي أنه من الضروري جدا الاعتراف بالشخصية القانونية لهذه المنظمات الدولية غير الحكومية ONG من طرف الدول الأخرى التي تتعامل معها بصفة أن هذه الأخيرة تتمتع بالشخصية القانونية مثلها مثل المنضمات الأخرى التي يحكمها ونضمها القانون الدولي

لا يزال الأمر يشوبه التضارب والاختلاف للفصل في هذه القضية بين مؤيد ومعارض لتحديد الموضع القانوني للمنظمات الدولية غير القانونية بشأن مسألة الاعتراف لها بالشخصية القانونية، والتي تأهل دوليا لها وعلى امتدادا عالمي – بالمناسبة- القيام بكامل الأعمال الطوعية والتكفل بجميع المجالات التي تصبو بالأساس

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نحو ترسيخ مبادئ المصلحة العامة والمنفعة المشتركة.

وحسب رأينا لابد أن يحسم الأمر بهذا الشأن وتوضيحه كون أن هذه المنظمات على المستوى العملي أثبتت إلى حد معتبر الدور الكبير والفعال لها في العديد من المجالات – دون حصر- ذات المنفعة المشتركة العامة.

الخاتمة

وفي الأخير نصل إلى القول بأنه ونظرا للتطور الكبير الذي شهده مفهوم المجتمع المدني خلال العقود الأخيرة سواء في أسسه ومنطلقاته الفكرية أو في تطبيقاته العملية فقد جعله من أكثر المواضيع التي حظيت باهتمام ومتابعة كبيرة على مختلف الأصعدة الفلسفية والسياسية والاجتماعية...الخ، وذلك بالنظر لحجم التأثير الميداني الذي تبوأته التنظيمات المدنية ضمن مختلف مناحي الحياة العامة في المجتمعات المعاصرة وتحولها الجذري من مجال نشاطها التقليدي إلى التوفيق بين مصالح الأفراد الخاصة من جهة والمصلحة العامة للمجتمع ككل من جهة أخرى.

وهو ما أدى إلى بروز المجتمع المدني على نحو متصاعد كفاعل ومساهم une partie prenante في تحقيق المصلحة العامة المشتركة بشكل متميز ومستقل عن باقي القطاعات الأخرى حكومية كانت أم خاصة.

المراجع والهوامش

*- وظهور المجتمع المدني مرتبط بالتحولات التي جرت في أوروبا في النصف الثاني من القرن الثامن عشر، أي مرحلة التحول من النظام الاستبدادي إلى الديمقراطية البرجوازية، حيث ظهرت الحاجة إلى إقامة علاقة جديدة بين السلطة والشعب، علاقة تقوم على احترام حرية الإنسان ودفعه إلى المشاركة في الحياة العامة عن طريق التنظيمات ومؤسسات يكون الانتساب إليها والخروج منها طوعي، والهدف هو إشراك المجتمع في عملية بناء النظام البرجوازي حديثا، وقد تم ذلك عن طريق صراع عنيف ضد الاستبداد والنظام الإقطاعي،أنظر: إبراهيم مشروب، المؤسسات السياسية والاجتماعية في الدولة المعاصر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(الجمعيات، النقابات، الضمان الاجتماعي، الأحزاب، الإعلام)، دار المنهل اللبناني للطباعة والنشر، بيروت، لبنان،2004،ص ص12-13.

1- عزمي بشارة، المجتمع المدني"دراسة نقدية"، 1998، ص 26.

2- هوارد وياردا، المجتمع المدني، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، القاهرة، 2007، ص 12.

3- سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 24.

4- عزمي بشارة، المرجع السابق، ص 32.

5- هواردج ويارداً، المرجع السابق، ص 14.

6- حيث أنها لم تتمكن من تجنيد قوى اجتماعية واسعة خلال الحقبة الأحادية السياسية 1901 و حتى بعد الاستقلال.

7- وهو الأمر الذي جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو كمفهوم رسمي أكثر منه مفهوم شعبيا أو معارضا.

8- كمصطلح المدنية والمواطنة والتمدن والتي تقترب في مجملها إلى المدلول المجتمع المدني مع الاختلاف من حيث تأثيراتها وارتباطاتها العملية والميدانية، أنظر مجاهد عبد الحليم،دور مؤسسات المجتمع المدني في نشر في نشر الثقافة البيئية في المناطق الحضرية "الجمعيات الوطنية البيئية للمناطق شرق، وسط، وجنوب"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع والديمغرافيا، جامعة منتوري، قسنطينة – الجزائر، الجزائر، 2010، ص 13.

9- غضبان مبروك، خلفة نادية، المجتمع المدني ودوره في ترقية وحماية حقوق الإنسان مع التطبيق في الجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية باتنة، الجزائر، مارس 2015، ص 7.

10- Anrik Pumer, Civil Society Under Light, internet, 2002, p4.

11- لطيفة إبراهيم خضر، الديمقراطية بين الحقيقة والوهم، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، ط1 ، القاهرة، 2006، ص 192.

12- صالح زياني، مراد بن سعيد، الحوكمة البيئية العالمية،(قضايا وإشكالات)، دار قانة للنشر والتوزيع، ط1 ، باتنة، الجزائر، 2010، ص ص 36-37.

13- هوارد ويارداً، المرجع السابق، ص 18.

14- متروك الفاتح، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2002، ص 27.

15- عبد الحميد الأنصاري، الشورى وآثارها في الديمقراطية، دار الفكر العربي، القاهرة، 1996، ص 50.

16- Almond, Gabriel A and Sidney verba, The Civic Culture, Politica Attitudes and Democracy in Five Nations, Princeton, NJ: Princeton, University Press, 96.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

17- Ahmed Ghazali, contribution à L'analyse de phénomène associatif au Maroc, paris « annuaire de l'Afrique du nord », édition du C N R S, tome 10 , 1989, p 30.

18- Almond, Gabriel A and Sidney verba, op, cit, p 99.

19- عباسي سهام، دور المجتمع المدني في حماية حقوق الإنسان في العالم العربي، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول المجتمع العربي وحوار الحضارات في ظل العولمة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، يومي 09 و10 جوان 2013، ص ص 4-5.

20- تعبالي نوال، دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر ، كلية الحقوق،بن عكنون، 2002، ص 116.

21- لطيفة إبراهيم خضر،مرجع السابق، ص 197.

22- بن عبد العزيز خيرة، دور المجتمع امدني في ترشيد الحكم وترقية القيم الديمقراطية، مجلة المفكر، كلية الحقوق، جامعة بسكرة، عدد 12، 2015، ص 96.

23- Felber,R, Muller, M.L,Djifre.M, le rôle des organisation de la société civile dans le processus de la décentralisation, étude exploratoire au Mali , juillet 2006, Suisse fédéral institue of technologie Zurich, suisse, 2007, p 112.

24- فعلى سبيل المثال: تحسين جودة العمليات الانتخابية والعمل البرلماني وترقية التفاعل بين السلطة التنفيذية والمواطن من خلال تعزيز المشاركة وتكريسها.

25- Felber,R, Muller, M.L,Djifre.M, op, cit, p 117.

26- M. Ndiaye Alionne, le rôle de la société civile dans la promotion d'une bonne gouvernance, conférence organisée par la comité de coordination des institutions nationales africaines, le 13et 14 aoute 2002, Kampala, Ouganda, p p 2-6.

27- سعد الدين ابراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الوطن العربي، مركز ابط خلدون للدراسات الانمائية، القاهرة، 1995، ص ص 12-13.

28- M. Ndiaye Alionne, op, cit, p 8.

29- محمد نوح، دور المجتمع المدني في عملية الإصلاح السياسي، مذكرة ماجستير، جامعة القاهرة، 2008، ص 50.

30- المرجع نفسه.

31- عبد الكريم هشام، المجتمع المدني ودوره التنمية السياسية في الجزائر 1989-1999، رسالة ماجستير في التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2006، ص 34.

32- Scholte Jan Aart, Civil Society and Democracy in Global Governance, Department of Politics and International Studies, University of Warwick, CSGR Working Paper, N °65-01 January, 2001, p p 5-9.

33- التيجلاني بولعوالي، المجتمع المدني قراء في المفهوم والنشأة، الموقع الإلكتروني:

http://www.aswat-elchamal.com/ar/?p=98&a=4079

بيوم 01-02-2017، سا: 20:22.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

34- المجتمع السياسي: هو المجتمع الذي يضم النخبة السياسية المؤطرة، ويعبر عن سلطة الدولة، أي كل ما له علاقة بالنشاط السلطوي في اتخاذ القرارات والتعبير عن السيادة والسلطة، وهو يتمتع بخصائص عديدة منها :سلطة وصلاحية الإكراه.

35- الفالح متروك، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية (دراسة مقارنة لإشكالية المجتمع المدني في ضوء تريف المدن)، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002، ص 27، الموقع الكتروني:

36- http://www.goodreads.com/book/show/1072390 يوم:01-02-2017، سا: 20:43.

37- Scholte Jan Aart,, op, cit, p 10.

38- Keane John, Global Civil Society, 1 st published, UK, Cambridge University Press, 2003, p 30.

39- إبراهيم حسنين توفيق، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 2005، ص 170، الموقع الكتروني:
http://www.neelwafurat.com/itempage.aspx?id=lbb136167-96338&search=books يوم: 01-02-2017، سا: 21:30.

40- Keane John, op, cit, p 16.

41- إبراهيم حسنين توفيق، النظم السياسية العربية الاتجاهات الحديثة في دراستها، 2005، المرجع السابق، ص171.

42- Keane john, op, cit, p 19.

43- بركات كريم، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة تيزي وزو، 2013-2014، ص 117.

44- ناجي عبد النور، المدخل إلى علم السياسة . دار العلوم للنشر والتوزيع :الجزائر، 2007، ص 171.

45- Vielajus Martin, La société civile mondiale a l'épreuve du réel, textes anglais traduits par: Sylvain Founel et Mohamed Larbi Bouguerra, fondation Charles Léopold Mayer, Paris, France, 2009, p 74.

46- Vielajus Martin, op, cit, p 75.

47- Isolda Agazzi, les OMG le système onusien: vers un partenariat multi-acteurs?, géostratégiques n°16, les O.N.G, 2007, p 55.

48- بركات كريم، المرجع السابق، ص 66.

49- المرجع نفسه.

50- بركات كريم، المرجع السابق، ص 67.

51- Isolda Agazzi,, op, cit, p 56.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com